



Ref : ٩٣٤ / ٤ / ١٣

Date

الرقم: ٩٣٤ / ٤ / ١٣

التاريخ:

الموافق: ١١ / ١٠ / ٢٠١٧ م

الاستاذ الدكتور رئيس الجامعة المحترم

تحية طيبة وبعد،،،

أرجو إعلامكم بأن مجلس أمناء جامعة البلقاء التطبيقية قد اتخذ في جلسته رقم (٢٠١٨/٢٠١٧/١) المتعقده بتاريخ ٢٦/٩/٢٠١٧ القرار رقم (٢٠١٨/٢٠١٧/١) الذي

ينص على ما يلي :

أولاً:

أ- " الموافقة على تحديد الرسوم الجامعية لأبناء أعضاء الهيئة التدريسية وابناء الموظفين في جامعة البلقاء التطبيقية المقبولين على النظام العادي بنسبة (٥٠%) من الرسوم المقرره في البرامج المقبول فيه الطالب اذا توافرت الشروط الآتية:-

١- أن يكون عضو الهيئة التدريسية ممن يحمل رتبة أكاديمية( المنصوص عليها في المادة (٣) من نظام أعضاء الهيئة التدريسية لسنة ٢٠٠٧م) وإن يكون الموظف حسب تعريف المادة(٢) من نظام الموظفين رقم(٧٥) لسنة ١٩٩٩م.

٢- أن يكون عضو الهيئة التدريسية او الموظف على رأس عمله في الجامعة أو أن يكون قد أمضى في خدمة الجامعة (١٠) عشر سنوات متصلة على الأقل أو توفي وهو على رأس عمله (دون الشرط الزمني) أو أنهيت خدماته من الجامعة بسبب المرض بناءً على تقرير اللجنة الطبية المعتمدة .

٣- أن لا يكون ممن أنهيت خدماتهم من الجامعة حكماً .

Ref : .....

الرقم: .....

Date : .....

التاريخ: .....

الموافق: .....

٤- تطبق هذه الرسوم على عدد الساعات الواردة في الخطة الدراسية ولا تنطبق على المواد الاستدراكية والفصول الإستثنائية والمواد التي يرسم فيها الطالب .

٥- أن يكون الطالب في مرحلة البكالوريوس أو مرحلة ( الشهادة الجامعية المتوسطة/ الدبلوم) .

٦- أن لا يكون الطالب مستفيداً من أي منحة أخرى من جهة رسمية أو غير رسمية .

ب- في حال حصول الطالب على تقدير "جيد" فأعلى يدفع الطالب المتواجد على مقاعد

الدراسة من ابناء العاملين الذين انطبقت عليهم الشروط الواردة في البنود (أ)

(١٠%) من الرسوم المقررة اعتباراً من الفصل الذي يلي الفصل الذي قبل فيه الطالب .

ج يسري هذا القرار على كافة الطلبة المتواجدين على مقاعد الدراسة .

ثانياً: الموافقة على تحديد رسوم ابناء العاملين (المنطبقة عليهم الشروط الواردة في الفقرة (أ) من أولاً)


المقبولين على النظام الموازي بنسبة (٥٠%) من الرسوم المقررة للبرنامج الموازي المقبول

فيه الطالب ويسري هذا القرار على جميع الطلبة المتواجدين على مقاعد الدراسة من

ابناء العاملين المنطبقة عليهم الشروط الواردة في الفقرة (أ) من أولاً .

ثالثاً: أ- اذا وقعت على الطالب عقوبة الانذار أو الانذار النهائي فانه ملزم بدفع كافة الرسوم في

الفصل الذي وقعت فيه العقوبة .





Ref : .....

الرقم: .....

Date : .....

التاريخ: .....

الموافق: .....

بـ يدفع الطالب الذي توقع عليه عقوبة الفصل النهائي من الجامعة رسوم الساعات  
المقررة في البرنامج الملحق فيه .

جـ يدفع الطالب الرسوم المقررة للبرنامج اذا اوقعت عليه عقوبة الفصل الجزئي عن  
الفصل الذي ارتكبت فيه المخالفة والفصل الذي يعاد فيه الى الدراسة .

رابعاً: معاملة أبناء العاملين في الجامعات الأردنية الرسمية والمتحقين على مقاعد الدراسة في جامعة  
البلقاء التطبيقية معاملة المثل .

خامساً: بيت المجلس في الحالات التي لم يرد فيها نص .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام، ، ،

رئيس مجلس الامناء  
(أ. د. محمد عبد المنعم البشير)

- نسخة لمانة المجلس .